الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولايـــــــــــة الشـــــــــلف ***الشلف في :.....***

مديرية التعمير و الهندسة المعمارية

و البنـــاء لولاية الشلف

الرقم الجبائي : 099802019121723

رقم...../م.ت.هـ.م.ب/2026

إعلان عن منح مؤقت للصفقات رقم09/ 2026

طبقا لأحكام المادة 65 الفقرة 02 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 /2015/09 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام ، يعلم السيد مدير التعمير و الهندسة المعمارية و البناء مسؤول النشاط (02) لولاية الشلف المقاولين المشاركين في الإعلان عن طلب عروض وطني مفتوح مع اشتراط قدرات دنيا (بعد عدم جدوى) رقم **2026/03** الصادر بجريدة "***الوسط*** " باللغة العربية بتاريخ **2026/02/18** و جريدة « **EL HAYAT EL ARABIYA** » باللغة الفرنسية بتاريخ **2026/02/18 الخاص بإنجاز أشغال الطرق و الشبكات المختلفة الأولية و الثانوية للسكنات العمومية عبر ولاية الشلف (برنامج 2026)** أن تحليل و تقييم العروض نتج عنه اختيار المقاولة كما يلي:

الحصة	تعيين المقاولة المختارة	معايير الاختيار			
		المبلغ المقترح بكل الرسوم (دج)	النقطة المحصل عليها	مدة الإنجاز	الملاحظة
الحصة 08 : POS SAU1/A (2600 logts LV) التجمع الثانوي المعامرية بلدية وادي سلي (القطب العمراني) شبكة التطهير الشطر الأول (مياه الأمطار) منطقة ب	**ETPH شرفي أحمد** **NIF :** 170023200131457000000	**203.266.210 ,20**	أكبر من 50 نقطة	**04 أشهر**	الأقل عرض

– طبقاً لأحكام المادة 56 من القانون رقم 12/23 بتاريخ 2023/08/05 و الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية و طبقاً لأحكام المادة رقم 82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام يمكن للمرشحين و المتعهدين الراغبين في الإطلاع على النتائج المفصلة لتقييم ترشيحاتهم و عروضهم التقنية و المالية ، الإتصال بمصالحنا في آجال أقصاه ثلاثة (03) أيام إبتداءا من اليوم الأول لنشر إعلان المنح المؤقت للصفقة في النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي (BOMOP) أو في الصحافة الوطنية أو في بوابة الصفقات العمومية لتبليغهم هذه النتائج كتابيا.

– طبقاً لأحكام المادة 82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام يمكن للمقاولات المحتجة على هذا الاختيار تقديم طعن إلى اللجنة القطاعية للصفقات في مدة أقصاها عشرة (10) أيام وذلك ابتداء من تاريخ أول نشر لإعلان المنح المؤقت للصفقات في النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي (BOMOP) أو في الصحافة الوطنية أو في بوابةالصفقات العمومية وإذا صادف اليوم العاشر يوم عطلة أو يوم راحة قانونية يمدد التاريخ المحدد لرفع الطعن إلى يوم العمل الموالي.

ANEP 2616012016 DzWatch 07/04/2026